

حكم الزواج من الربيبة (بنت الزوجة) | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

يقول تقدم في كلامي الحديث عن الرغبة وفوز الى كاسة الحجر يقول ما معنى هذا اولا اختلف العلماء رحمهم الله تعالى هذه محرمة مطلقة حملة كانت في الحي الله قال وربائكم اللاتي في حجوركم - [00:00:00](#)

قلنا ان معنى الربيبة هي بنت الزوجة الرذيلة هي بنت الزوجة ذهب الائمة الاربعة كلهم ذهب الايام الاربعة كل رواية واحدة عنهم لان من تزوج امرأة ولها بنت حرمت علي - [00:00:34](#)

سواء تربت عنده او كانت بعيدة عن بلده رأى او لم يرها ومتى ما رآها لا تحتجب عنه. لانها محرمة عليه ولو توفيت امها حرم عليه الزواج ببنت وهذا مذهب - [00:00:58](#)

الائمة الاربعة. ويقولون عن قول الله جل وعلا وربائكم اللاتي في حجوركم وقلن هذا خرج مخرج الغالب والمقصود من هذا اخراج من تتبني وغير ذلك مما قيل في ذلك وذهب - [00:01:17](#)

طائفة من العلماء الى ان ذكر الحج الحجر في الاية ثوب يعني الله قال لو كانت الربيبة محرمة مطلقة لما قال الله جل وعلا في حجوره ولقد وربائكم اللاتي من نسائكم - [00:01:40](#)

في حجوركم كان هذا دليلا اعلن الربيب لا تهرب الا زكاة الحجر وهذا هو الصواب لان هذا هو الذي افتى به امير المؤمنين عمر والاسناد اليه صحيح. روى عبد الرزاق المصنف - [00:02:03](#)

يا امير المؤمنين علي والاسناد اليه صحيح. رواه عبدالرزاق في المصنف وقد ذهب الى هذا القول ابن القيم وابن حجر العسقلاني في فتح الباري انا بحاجة وعادة ما يخالف مذهب الشافعي - [00:02:24](#)

ولكنه لعله رأى قوة هذا القول ووجاهة فذهب اليه يدل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له انك تريد الزواج ابنتي ابي سلمة وقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:46](#)

لو لم تكن في حجر ما حلت لي. وهذا متفق على صحته محلة للنبي صلى الله عليه وسلم من الرضاة وابنة اخيك من الرضاع لا تحل لك بالاجماع فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:09](#)

لو لم تكن في حجر ما حلت لي فدل ذلك انها حرمت لاجل انها في الحج وجعل النبي هذا قيذا قال لو لم تكن في حجري وان يؤكد القول الذهبي عمر وذهب اليه علي رضي الله عنهما وهما - [00:03:27](#)

حذر الناس بمعاني القرآن ولم يخالفهم احد من الصحابة والعجيب ان عادة بعض الفقهاء يقولون وهذا قول الصحابي ولن يخالفه احد فيكون اجماعا ما معلوم هنا ما قالوا شيئا. احيانا لا يذكرون هذا القول اصلا - [00:03:46](#)

ويقول خرج مخرج الغالي وكان الواجب عليه اي يقول في هذه المسألة مثل ما قالوا في المسائل الاخرى وهذا قول عمر وقول علي ولا نعلم لهم مخالفة الانسان ما مات شاهد هذا القول ولا اشتهر - [00:04:07](#)

كثير من الناس ما نعرفه اصلا لا يعرفون الا القول الاول ولا اظن عليه يفهم القرى نفهم من عمر وافى من عالم من جاء بعده من الانبار الاربعة وغيرهم وعمر رضي الله عنه كان من الاية ان هذا شرط - [00:04:27](#)

وعلي فين من الاية ان هذا شرب وهذا ظاهر القرآن ووصاه فعل هذا من تزوج امرأة ولها بنات لم تتربى البنات في حجره يجب علينا الاحتجاب منه يجب عليهم الاحتجاب منهم - [00:04:46](#)

ولو طلق امهن او ماتت ها امرأة جاز الزواج بهن لانهن ما تربين في حجره والتربي في الحجر شرط للتحريم. وما لا فلا نعم -

